

Distr.
GENERAL

A/46/795
17 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

١٩٩١

السنة العاشرة

الجلسة ٧٩



الدورة السادسة والأربعون
البندان ٧٩ و ١٠٧ من جدول الأعمال

حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٩٢-١٩٩٣

الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على
مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية
في تقريرها (A/46/729 ، الفقرة ١٣)

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيد محمود باريمااني (جمهورية إيران الإسلامية)

١ - في الجلسة ٥٤ ، المعقدة في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، نظرت اللجنة الخامسة ، عملاً بال المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، في البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/46/74) بشأن الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في تقريرها (A/46/729 ، الفقرة ١٣) . وقدم ، شفويًا ، رئيساً اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ولجنة المؤتمرات تقريري للجنتين .

٢ - وترد في المحضر الموجز ذي الملة (A/C.5/46/SR.54) البيانات التي ألقينت والتعليقات التي قدمت أثناء نظر اللجنة في هذا البند .

٣ - وأدى ممثل اليابان ببيان تعليلاً للموقف بعد اتخاذ المقرر .

مقرر اللجنة الخامسة

٤ - قررت اللجنة الخامسة ، دون تصويت ، إبلاغ الجمعية العامة بنائه في حالة اعتماد مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في تقريرها^(١) :

(أ) فيان الانشطة الجديدة المبينة في الفقرة ٥ من الوثيقة A/C.5/46/74 ، ستضاف تحت باب جديد ١١ واؤ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة المستويين ١٩٩٣-١٩٩٢ ،

(ب) سيلزم رصد اعتماد اضافي بمبلغ ١٧٦ ٣٠٠ دولار تحت الباب ١١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنويين ١٩٩٣-١٩٩٢ فيما يتعلق بأنشطة الأمانة المخصصة ، رهنا بالمبادئ التوجيهية لتشغيل واستخدام صندوق الطوارئ ،

(ج) فضلا عن ذلك ، سيُمْنَح استثناء من قرار الجمعية العامة ٣٤٣/٤٠ لعقد الدورة الخامسة والدورة الخامسة المستأنفة للجنة التفاوض الدولية في نيويورك ،

(د) سيطلب إلى الأمين العام واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إبقاء احتياجات لجنة التفاوض الدولية من الموظفين قيد الاستعراض في ضوء الأنشطة التي يُؤْمِر بها في القرار .

— — — — —